

بلدية الكويت

قرار وزاري رقم (2018/550)

بتعديل بعض أحكام الجدولين رقمي (2) و(3) الملحقين بالقرار الوزاري رقم 206 لسنة 2009 بشأن تنظيم أعمال البناء والجداول الملحقة به. وزير الدولة لشئون البلدية:

- بعد الاطلاع على القانون رقم (33) لسنة 2016 في شأن بلدية الكويت المعدل بالقانون رقم 1 لسنة 2018،
- وعلى القرار الوزاري رقم (206) لسنة 2009 بشأن تنظيم أعمال البناء والجداول الملحقة به والقرارات المعدلة،
- وعلى قرار المجلس البلدي رقم (م ب / ل ع 4 / 103/6/2016) المتخذ بتاريخ 2016/3/21،
- وعلى قرار المجلس البلدي رقم (م ب / ل ع 3/111/2 / 2017) المتخذ بتاريخ 2017/5/15،
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

المحامي مسنفر عايض
مادة أولى
mesferlaw.com



يستبدل بنص الفقرة (ك) من المادة (5) من أولاً: نسب البناء الواردة بالجدول (3) بالاشتراطات والمواصفات الخاصة بالأبنية التجارية خارج مدينة الكويت وداخلها الملحق بالقرار الوزاري رقم 206 لسنة 2009 المشار إليه النص التالي:

يجب عمل مصلى للرجال وآخر للنساء بنسبة إجمالية (2%) لكل مصلى على حده للجنسين من مساحة القسيمة أو (2م30) أيهما أكبر ولا تحتسب ضمن النسبة الإجمالية للبناء، وذلك للقسامم البالغ مساحتها (2م1000) وأقل، ونسبة (2%) لكل مصلى على حده للجنسين من مساحة القسيمة أو (2م60) أيهما أكبر ولا تحتسب ضمن النسبة الإجمالية للبناء وذلك للقسامم التي مساحتها أكثر من (2م1000).

مادة ثانية

يضاف بند جديد برقم جديدة برقم (8) للبند الثامن عشر من أولاً:
نسب البناء من الجدول رقم (2) الاشتراطات والمواصفات الخاصة
بأبنية السكن الاستثماري خارج مدينة الكويت وداخلها الملحق
بالقرار الوزاري رقم 206 لسنة 2009 المشار اليه النص التالي:

8- مواقف السيارات الذكية:

يسمح بعمل مواقف سيارات ذكية ضمن حدود العقار وفق الشروط
الآتية:

أ- أن تكون القسائم (2م1000) وأكثر.

ب- يسمح ببناء عدة سراديب وأرضي وعدة طوابق متكررة مع
الالتزام بالارتفاعات المسموحة بالمنطقة على أن يتم استغلال الطابق
بالكامل كمواقف سيارات.

ج - يجوز الالتصاق بأي من الجهات وذلك لمواقف السيارات فقط
دون المباني الأخرى (مباني الخدمات) شريطة إحصار موافقة الجيران
بالجهة الملاصقة للجدار.

د- الحصول على موافقة إدارة التنظيم قسم الطرق بالنسبة للموقع
ومواقف السيارات والمدخل والمخارج وشريطة الالتزام بالمخططات
المعتمدة من التنظيم.

هـ- موافقة الادارة العامة للإطفاء.

و- موافقة اللجنة الفنية لشئون البناء.

مادة ثالثة

على الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويعمل
به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

وزير الأشغال العامة

ووزير الدولة لشئون البلدية

حسام عبد الله الرومي

صدر في: 15 محرم 1440هـ

الموافق: 25 سبتمبر 2018م.